



مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
Jordan Standards and Metrology Organization

خدمة الرقابة على المستوردات

الرقابة على البضائع الواردة إلى المملكة لضمان مطابقتها للاشتراطات المحددة ضمن القواعد الفنية الأردنية ذات العلاقة واي متطلبات إلزامية أخرى (مثل تعليمات مجلس الإدارة والتعاميم الرسمية).

وصف الخدمة

قطاع الأعمال

فئة متلقي الخدمة

البيان الجمركي، فاتورة، شهادة منشأ، تقارير الفحص الفنية إن وجدت، وأية وثائق أخرى تتطلبها طبيعة البيان الجمركي.

الوثائق المطلوبة

١. تدقيق البيان الجمركي والوثائق المرفقة به.
٢. الكشف العام (الحسي أو الظاهري) على البضاعة الواردة.
٣. سحب عينات ممثلة لإرسالها للفحص إن لزم وبناءً على مسرب البيان الجمركي.
٤. تحويل طلب التحقق من صحة وصلاحيّة الوثائق و/ أو العلامات التجارية إلى وحدة التحقق والتبليغ ومكافحة التقليد (إن تطلب الأمر).
٥. تقييم نتائج الفحص (في حال إرسال عينات للفحص أو في حال قبول تقارير الفحص الخارجية).
٦. إنجاز المعاملة الجمركية في حال مطابقة المنتجات لمتطلبات القواعد الفنية/ المواصفات القياسية وأي تشريعات أخرى ذات علاقة.
٧. في حال عدم المطابقة:
التعديل على بطاقة بيان المنتج في الحالات المسموحة/ عدم الإدخال/ اتلاف المنتجات.

مراحل تقديم الخدمة

يعتمد على نوع البضائع الواردة ضمن الإرسالية ومدى حاجتها لإجراء فحص أو التحقق من العلامات تجارية و/ أو الوثائق.

الزمن المستغرق لتقديم الخدمة

- ٢٠ دينار أجور بدل خدمات عن كل معاملة جمركية إذا كانت قيمة البضاعة تزيد على ألف دينار.
- ١٠ دنائير أجور بدل خدمات عن كل معاملة جمركية إذا كانت قيمة البضاعة تساوي أو تقل عن ألف دينار.
- ١٠ دنائير أجور نقل عينات من المراكز الجمركية إلى المختبرات الوطنية في كل مرة يتم فيها تحويل عينات للمختبرات الفاحصة باستخدام مركبات المؤسسة.
- ٢٠ دينار أجور نقل عينات من عبر مركز جمرك العقبة إلى المختبرات الوطنية في كل مرة يتم فيها تحويل عينات للمختبرات الفاحصة باستخدام مركبات المؤسسة.
- ٢٠ دينار بدل أي كشف لأي أغراض أخرى تستدعي الكشف على المنتجات المستوردة التي تم إخراجها بتعهد جمركي لمستودعات صاحب العلاقة لحين استكمال إجراءات المؤسسة الأصولية.

الأجور (بالدينار الأردني)

<ul style="list-style-type: none"> ■ ٥٠ دينار بدل الكشف الأول للتأكد من تصويب المخالفات بغض النظر عن الكمية أو التصويب المطلوب. ■ ٧٠ دينار بدل إعادة الكشف للتأكد من تصويب المخالفات بغض النظر عن الكمية أو التصويب المطلوب. ■ ٢٠ دينار كأجور للموظف المكلف بالكشف على المنتجات المستوردة للبيانات الجمركية غير المنجزة عن كل عملية كشف للتأكد من تصويب المخالفات. 	
<ul style="list-style-type: none"> ■ نقداً ■ إي- فواتيركم 	طريقة استيفاء الأجور
<ul style="list-style-type: none"> ■ مديرية الرقابة الحدودية – المركز الرئيسي ■ فرع إقليم الجنوب ■ مكاتب المؤسسة في المراكز الجمركية 	مكان تقديم الخدمة
الحضور الشخصي	طريقة التقديم للخدمة
<ul style="list-style-type: none"> ■ المركز الرئيسي : الأحد- الخميس من الساعة ٨:٣٠ إلى ٣:٣٠ ■ فرع إقليم الجنوب : ٢٤ ساعة في اليوم / ٧ ايام في الأسبوع ■ مكاتب المؤسسة في المراكز الجمركية: ○ مكتب مطار الشحن : ٢٤ ساعة في اليوم / ٧ ايام في الأسبوع ○ باقي المكاتب : السبت- الخميس من الساعة ٨:٣٠ إلى ٣:٣٠ 	أوقات تقديم الخدمة
-	مخرج الخدمة